Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

على أن الآية من كلام الله صدق ، وأن كلامه كله صدق باعتبار هؤلاء المخالفين مسلمين فيلزم التصديق بما جاء عن الله ورسوله . . وأما بالنسبة لليهود فإن الأدلة الدالة على نبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى صدقه فيما يبلغه عن ربه تدل على صحة هذه الآية وعلى صحة الاحتجاج بها فى جواز النسخ .

أما وقوع النسخ فالدليل عليهم أن آدم كان مأمورا بتزويج الأخت للأخ من بطنين مختلفين تنزيلاً لاختلاف البطون منزلة اختلاف الأنساب ، وقد حرم الله ذلك باتفاق منا ومن اليهود ، وقد حرم الله عليهم السبت بعد أن لم يكن حراما ، وحرمت عليهم طيبات كانت حلالا لهم : ﴿ فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ﴾ (١) وقد جاء عيسى عليه السلام بحل بعض ما حرم عليهم ﴿ ولأحل لكم بعض الذى حرم عليكم ﴾ (٢) .

ومما ينقل عن التوراة أن الله تعالى قال لنوح : « إنى جعلت كل دابة حية مأكلا لك ولذريتك وأطلقت ذلك كنبات العشب ما خلا الدم فلا تأكلوه » ثم حرم منها على لسان موسى عليه السلام أشياء كثيرة .

فإن قيل إن أمر آدم والإباحة لذريته كان مقيدًا بظهور شريعة من بعده فتحريم ذلك على من بعده لا يكون نسخا قلنا : الأمر لآدم والإباحة لنوح كان مطلقا والأصل عدم التقييد ، وإن قيل إن ذلك كان مقيدًا فى علم الله بظهور شريعة أخرى قلنا : فذلك هو عين النسخ .

وأما المخالفون من المسلمين فيحتج عليهم بما ثبت أن الصحابة والسلف الصالح أجمعوا على نسخ وجوب التوجه لبيت المقدس باستقبال الكعبة ، وعلى نسخ الوصية للوالدين والأقربين بآية المواريث ، وعلى نسخ صوم يوم عاشوراء بصوم شهر رمضان .

---

(١) النساء : ١٦٠ .

(٢) آل عمران : ٥٠ .